

عصام كمال خليفة*

مزارع شبعا وقرية النخيلة وتلال كفر شوبا: قوة الحق في مواجهة حق القوة

بعد إحجام إسرائيل سنة 2000 عن الانسحاب من قرية النخيلة اللبنانية وتلال كفر شوبا ومزارع شبعا، تطبيقاً للقرارين 425 و426، بدأت هذه القضية تُطرح في الأوساط الأكاديمية والسياسية كأحد عوامل التوتر في العلاقات بين لبنان وإسرائيل. وكان دافيد ليفي، وزير خارجية إسرائيل الأسبق، زعم "أن لبنان لم يبرهن أن هذا القطاع أرض لبنانية"، وأنه لم يقدم "أي خريطة أو وثيقة" تبرر طلبه. (1) وقد أرسل الأمين العام للأمم المتحدة، كوفي أنان، وفداً برئاسة تيري رود لارسن (26 نيسان/أبريل - 9 حزيران/يونيو 2000). وكان من مهمات هذا الوفد التأكد من تطبيق إسرائيل لعملية الانسحاب حتى الحدود الدولية. وفي 16 حزيران/يونيو 2000 أعلن أنان، رسمياً، أن إسرائيل انسحبت حتى خط الهدنة، الذي هو خط الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل. وكذلك انسحبت إلى خط الحدود اللبنانية - السورية كما وضعها الجنرال غورو (Gouraud) سنة 1920. تحفظت الحكومة اللبنانية تجاه عدم الانسحاب من أربع نقاط، بينها مزارع شبعا.

(1) شبعا ومزارعها

اسم "شبعا" آرامي، ومعناه فيض الماء وتدفقه. وقد يكون الاسم تحريفاً لكلمة "الشبع" أو الوفير والخير. (2) وتُعد قرية شبعا ومزارعها وحدة عقارية وسكانية إدارية. وتشكل المزارع جزءاً لا يتجزأ من قرية شبعا. وهي مشتهرة للأهالي ينزلون إليها مع طروشهم خلال أيام الشتاء هرباً من الثلوج التي تتراكم في بلدة شبعا. وكان الفلاحون يقومون بالعمل في هذه المزارع، ويسكنون بيوتاً زراعية، وعندما يأتي فصل الصيف يعودون إلى بلدتهم، ويبقى في المزارع من يتعذر عليه العودة لعدم تملكه منزلاً في البلدة.

تنتشر هذه المزارع على رقعة جغرافية بالغة الأهمية لأنها تشكل منطقة تلاقي الحدود اللبنانية - السورية - الإسرائيلية. وتبدأ على علو 400 متر عن سطح البحر لتصل إلى علو 2000 متر تقريباً، مغطية منطقة واسعة من السفح الجنوبي الشرقي لجبل الشيخ. وسنعرض تباعاً أسماء المزارع وعدد المنازل التي دمرها الإسرائيليون في كل منها: زبدین (175 منزلاً)؛ قفوة (180)؛ رمثا (125)؛ برختا التحتا (150)؛ برختا الفوقا (125)؛ مراح الملول (110)؛ فشكول (75)؛ خلة غزالة (90)؛ رويسة القرن (90)؛ جورة العقارب (78)؛ الربعة (60)؛ بيت البراق (30)؛ صهر البيدر (15)؛ بسطرا (60 منزلاً استحدثت بعد الاحتلال). أما مزرعة مفر شبعا، وفيها 250 منزلاً، فهي سورية مع أن أغلبية أراضيها ملك لأهالي شبعا. وبالتالي يكون عدد المنازل في المزارع، عدا المغر، 1363 منزلاً.

وهكذا تمتد شبعا ومزارعها من عيون جنعم في الشمال وأراضي عين عطا والخلوات وقرى جبل الشيخ الشرقية حتى بانياس وتل القاضي والعجر والعباسية والنخيلة والمجيدية في الجنوب الغربي، فضلاً عن كفر شوبا وحلتا. وفيها أملاك شاسعة للأوقاف الإسلامية، والأوقاف الأورثوذكسية المسيحية.

تتفجر في أراضيها ينابيع عديدة، كنبع الجوز واللدان ونبع المغارة. ومن تحت أراضيها الواسعة تتدفق المياه في اتجاه روافد بانياس والسعار (في سورية) والحاصباني والوزاني وغيرها الكثير. فجبل الشيخ، حيث تبلغ كمية الأمطار السنوية الهاطلة 1500 ملم، كان يدعى بالسريانية "طورا وثلج"، أي جبل الثلج، وقد يصل علو الثلوج الهاطلة على قممه إلى سبعة أمتار في بعض الأعوام. وهذه المتساقطات جعلت منه قصر مياه تذهب، في أكثرها، إلى المناطق المجاورة. (3)

إن مجموع مياه أنهار الحاصباني واللدان وبانياس والدردارة يشكل روافد نهر الأردن قبل بحيرة طبرية، وبعد البحيرة ينضم نهر اليرموك إلى نهر الشريعة. ويبدأ اليرموك جريانه في السفوح الجنوبية الشرقية لجبل الشيخ وشمال حوران والجولان. وهكذا فإن جبل الشيخ، الذي تغطي مزارع شبعا خمسي سفحه، يؤمن ما يزيد على مليار ومئة مليون م³ من المياه سنوياً. وهذا ما حمل الحركة الصهيونية على القول في مذكرتها التي قدمتها إلى مؤتمر الصلح في باريس (شباط/فبراير 1919): "إن جبل الشيخ (حرمون) هو أب المياه الحقيقي لفلسطين، ولا يمكن فصله عنها من دون توجيه ضربة قاصمة إلى جذور حياتها الاقتصادية بالذات." (4)

المنتجات الزراعية في المزارع تشبه، إلى حد كبير، المنتجات الزراعية على منحدرات السلسلة الغربية (الكرمة، الزيتون، الفواكه على أنواعها، الحبوب المتنوعة، الخضروات المتعددة...).

مناطق أخرى محتلة: هناك مناطق لبنانية أخرى محتلة، منها:

- قرية النخيلة، (5) وهي وحدة عقارية إدارية مستقلة عن مزارع شبعا، وعن بلدة شبعا. تعلو عن سطح البحر 240م، وتبعد عن بيروت 118 كم. (6) يفصلها عن نهر الحاصباني 2500م شرقاً، وتبعد عن خط الحدود (بوليه - نيوكومب) 1000م تقريباً في اتجاه الشمال. مساحتها مليوناً متر مربع تقريباً، وقد مسحت من جانب الدوائر الرسمية اللبنانية منذ سنة 1939.
- جبل الروس وجبل السماق وهما جزء من خراج قرية كفر شوبا. مساحة هذه المناطق المحتلة، بحسب مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش اللبناني، تقارب 48 كم².

(2) في الفترة العثمانية

كانت شبعا ومزارعها، منذ القرن السادس عشر، تشكل جزءاً من ناحية العرقوب. وهذه الناحية كانت ترتبط بلواء صفد، الذي كان يشكل جزءاً من ولاية شام شريف. ومنذ أواخر القرن التاسع عشر حتى مطلع الحرب العالمية الأولى، كانت شبعا ومزارعها ترتبط بقضاء حاصبيا، الذي يشكل جزءاً من ولاية شام شريف. ودليلنا على ارتباط المزارع بشبعا، وبقضاء حاصبيا، مجموعة من الصكوك الخاقانية العثمانية التي تؤكد أن برختا ورمثا ووادي العسل وغيرها هي جزء من بلدة شبعا. (7)

(3) شبعا ومزارعها والنخيلة بعد سنة 1918

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، وانتهاء السلطنة العثمانية، وسيطرة القوات البريطانية - الفرنسية على شرق المتوسط، صدرت عدة قرارات تتعلق بלבنا:

أ - القرار رقم 19 بتوقيع دي بياباب (De Piépage)، الحاكم الإداري لأراضي العدو المحتلة في المنطقة الشمالية (6 تشرين الثاني/نوفمبر 1918)، ينص في الفقرة الثانية، من المادة الثالثة، على فصل أفضية حاصبيا وراشيا وبعلبك عن ولاية دمشق وضمها إلى أراضي العدو المحتلة في المنطقة الشمالية.

ب - بتاريخ 3 آب/أغسطس 1920 أصدر الجنرال غورو، المفوض السامي للجمهورية الفرنسية، القرار رقم 299 الذي أكد فيه، في المادة الأولى، "ضم أفضية حاصبيا وراشيا والمعلقة (البقاع) وبعلبك، وفي كل ما يتعلق بنظامها الإداري، إلى أراضي لبنان المتمتع بالاستقلال الذاتي. ويقوم حاكم لبنان باتخاذ كل الإجراءات المناسبة لضم الأفضية المشار إليها على كل الأصعدة الإدارية والمالية والقضائية، وعلى صعيد كل المرافق المعيشية، إلى الإدارة اللبنانية".

ج - في 31 آب/أغسطس 1920 أصدر الجنرال غورو القرار رقم 318، الذي نص في مادته الأولى - الفقرة الثانية، على أن يضم إلى لبنان "أفضية بعلبك والبقاع وراشيا وحاصبيا...". وفي المادة الثانية تكون حدود دولة لبنان الكبير هي نفسها الحدود الشرقية لأفضية "بعلبك والبقاع وحاصبيا وراشيا". (8)

وقد ألحق غورو بالقرار خريطة (1/20.000) ليست دقيقة، وليست موضوعة من جانب مختصين، ولم تكن متطابقة في بعض الأحيان مع مضمون القرار المذكور. فبينما نص القرار على أن تكون شبعا ومزارعها والنخيلة ضمن لبنان، لأنها حكماً ضمن قضاء حاصبيا، وضعت الخريطة المزارع والنخيلة ضمن منطقة القنيطرة السورية.

وهكذا بدأت الإشكالية بين الحدود الواقعية والحدود الكرتوغرافية في ظل الانتداب. فعلى الصعيد العملي، استمر أهالي قرية شبعا في استغلال أراضي مزارعهم. وعند دخول القوات الفرنسية قرى العرقوب سنة 1920، حدث تمرد في القرى السنية ضد الفرنسيين، الأمر الذي أدى إلى فرض غرامات (amendes) على الأهالي، فقام وجهاء شبعا بقطع 600 شجرة سنديان معمرة من أحراج مزرعة برختا، من أجل دفع الغرامات المذكورة. وهذا العمل حمل البوليس الفرنسي والسلطات المعنية في حاصبيا على المبادرة إلى إيقاف بعض المسؤولين عن قطع الأشجار لأنهم لم يحصلوا على إجازة قطع الأشجار من السلطة الإدارية في حاصبيا. (9) ونستنتج من ذلك جملة أمور أبرزها:

- أن أهالي شبعاً يملكون المزارع.
 - أن القضايا القانونية المتعلقة بالمزارع تبت في حاصبيا - مركز القضاء - وليس في القنيطرة السورية.
 - أن حاكم حاصبيا (إسكندر غبريل) كان يعتبر أن إجازة قطع الأجر في مزارع شبعاً من صلاحياته.
- وثمة صكوك صادرة عن لواء صيدا في سنة 1921 تبرهن أن المزارع لبنانية. وكذلك هناك عشرات الخرائط التي تؤكد لبنانية المزارع وقرية النخيلة. (10) وقد صدر عن الجنرال ساراي (Sarrail) القرار 3066 (9 نيسان/أبريل 1925)، وهو يتعلق بالتقسيمات الإدارية لدولة لبنان الكبير. وضمن قضاء مرجعيون (11) ألحقت مديرية حاصبيا. وضمن هذه المديرية ألحقت بلدة شبعاً ومزارعها، وقرية النخيلة في قضاء مرجعيون. وجميع القوانين المتعلقة بالتقسيمات الإدارية منذ فترة الانتداب حتى الآن تورد تبعية قرية النخيلة ومزارع شبعاً - باستثناء المغرب - لبلدة شبعاً ضمن قضاء حاصبيا.

(4) سيادة الدولة اللبنانية على المزارع والنخيلة

يتفق أغلب الباحثين في القانون الدولي على أن ثمة بعض المعايير الضرورية لتثبيت سيادة الدولة على إقليم جغرافي معين، أبرزها: النية والإرادة من جهة، والممارسة الفعلية للسيادة من جهة أخرى. فإذا كان الإقليم خالياً من السكان يمكن أن ينظر في وسائل إثبات مادية أو تقريبية، ومنها الوقت الذي مارست خلاله دولة ما سيادتها على الإقليم بشكل علني وسلمي ومتواصل. أما إذا كان أهلاً فإن السكان يصبحون عنصر الإثبات الأساسي. ولهذا الإثبات يقتضي الاعتماد على أربعة سجلات مجتمعة تتعلق بهم:

1 - سجل أحوالهم الشخصية ومركز حفظه ومتابعته: فأبناء شبعاً ومزارعها، وأبناء قرية النخيلة، مسجلون في الدوائر اللبنانية. وهذه الدوائر هي التي تسجل وقوعات وفياتهم وولاداتهم، وقضايا الزواج والطلاق، والإرث وما إليها.

2 - سجل أملاكهم العقارية ومركز حفظه ومتابعته: فثمة مئات سندات الملكية العقارية التي تؤكد لبنانية مزارع شبعاً وقرية النخيلة. (12)

وفي لائحة الضرائب السنوية الصادرة عن الدولة اللبنانية سنة 1933 ورد أن على قرية النخيلة دفع 5038 غرشاً لبنانياً سورياً، وعلى شبعاً 87113 غرشاً. (13)

3 - سجل القرارات القضائية والإدارية التنظيمية: في المرسوم رقم 2489 تاريخ 1944/12/20 تم إدخال شبعاً ومزارعها مع النخيلة في منطقة صلاحية حاكم صلح حاصبيا. (14)

وهناك أحكام لقضاة لبنانيين في مسائل جنائية وعقارية في مزارع شبعاً. (15)

وثمة رخص بناء لمنازل في المزارع صدرت عن قائمقام مرجعيون. (16)

وهناك ذكر للمزارع في القرارات الصادرة عن وزارة الزراعة والمتعلقة بحماية الأجر. (17)

والمرسوم 152 تاريخ 1939/12/18 يذكر قرية النخيلة وشبعاً (ومزارعها) عند قسمة قضاء مرجعيون من الوجهة الطبيعية إلى منطقتين. (18)

وفي الاتفاق المعقود بين شركة التابلاين الأميركية والجمهورية اللبنانية، مع الخرائط المرفقة، ثمة ذكر لقرية النخيلة اللبنانية. (19)

4 - سجل الاتفاقيات والحقوق السياسية ومركز حفظها ومتابعتها: إن أهالي النخيلة وشبعاً ومزارعها كانوا يشاركون في الانتخابات النيابية، وفي انتخابات البلدية والمخاتير.

ففي المرسوم رقم 7008 الصادر بتاريخ 1967/3/30 بلغ عدد المدونين في السجلات اللبنانية الرسمية - قضاء حاصبيا:

شبعاً (ومزارعها): ذكور 3246 نسمة.

إناث 2846 نسمة.

النخيلة ومزرعة الصليب: ذكور 239 نسمة.

إناث 181 نسمة. (20)

وفي قانون الانتخاب الصادر في 1958/4/24، ثمة ذكر لشبعاً (ومزارعها) والنخيلة. (21)

أما على الصعيد السياسي، فيمكننا أن نورد بعض الوقائع كالتالي:

أ - في حزيران/يونيو 1934 وقع صدام بين أهالي قرية جبباتا الزيت السورية وبين أهالي قرية شعبا اللبنانية بشأن رعاية قطعان الماعز وسقايتها. وقد اجتمع وجهاء القريتين ومختاراهما وجاء المسؤولون العسكريون والمدنيون الفرنسيون من مرجعيون (لبنان) والقنيطرة (سورية). وقد تم الاتفاق بين الجميع على إقرار وثيقتين أو اتفاقيتين. (22) وما يستوقفنا فيهما إقرار الدولتين السورية واللبنانية - وبموافقة سلطات الانتداب الفرنسية - بأن يكون وادي العسل هو الخط الحدودي بين المزارع وسورية، وأن الأراضي التي يملكها أهالي شعبا وراء خط وادي العسل - ضمن سورية - يمكنهم الاستمرار في استغلالها.

ب - إن الخلاف المشار إليه أعلاه ربما أيقظ سلطات الانتداب على الوضعية الخاصة للمنطقة. ففي 10 تشرين الثاني/نوفمبر 1937 أرسل المستشار الإداري الفرنسي للبنان الجنوبي، بيار بارت (Pierre Bart)، إلى رئيس مركز القنيطرة، في سورية، تقريراً أكد فيه "أن الحدود في منطقة مزارع شعبا هي غير الحدود المشار إليها في الخريطة 1/200.000 الصادرة عن المكتب الطبوغرافي في الجيش". ويؤكد أن الحدود الواقعية مرفقة بخريطة وضعها بارت، وفيها تأكيد أن جميع المزارع - باستثناء مزارع شعبا - مع قرية النخيلة هي لبنانية. (23)

ج - في 3 حزيران/يونيو 1938 أرسل مندوب المفوضية الفرنسية لدى الحكومة اللبنانية رسالة إلى رئيس مجلس الوزراء الفرنسي يذكر فيها باتفاق سنة 1934 (أي أن وادي العسل هو خط الحدود بين سورية ولبنان)، وفيها أن خط الحدود - كما ورد في خريطة غورو في منطقة المزارع - غير صحيح ويشكل أذى للبنان بين حرمون والحدود الفلسطينية. وفي الرسالة اقتراح بضرورة إجراء ترسيم في هذه المنطقة وتسمية قاض عقاري لبناني لهذا الغرض. (24)

د - أرسل السيد شوفلر (Schoeffler) رسالة إلى المفوض السامي غبريال بيو (21) Puaux تشرين الأول/أكتوبر 1939 يؤكد فيها دقة اقتراحات بيار بارت، والخطأ في خريطة غورو، ويؤكد لبنانية قرية النخيلة. ويذكر أن المركز الجمركي اللبناني الذي كان في النخيلة قد تم إلغاؤه.

هـ - بعث النقيب دي برنونفيل (De Bernonville)، رئيس مركز الخدمات الخاصة في منطقة القنيطرة، رسالة إلى مفتش الدوائر الخاصة للحدود في محافظتي دمشق وحوارن (بتاريخ 20 حزيران/يونيو 1939)، أكد فيها:

- لبنانية قرية النخيلة.
- خطأ خريطة غورو لسنة 1920.
- وجود أراضٍ لأهالي شعبا وراء خط وادي العسل.

وقد أرفق ذلك بخريطة تشرح الواقع. (25)

و - بعد أن بعث مختار قرية شعبا خالد الخطيب (21 شباط/فبراير 1944) برسالة إلى رئيس الجمهورية، الشيخ بشارة الخوري، يحتج فيها على قيام المسّاحين السوريين بمحاولة ضم قسم كبير من الأراضي اللبنانية إلى سورية، مذكراً بأن الحد الطبيعي هو وادي العسل، طالب بتأليف لجنة مختلطة لبنانية - سورية للقيام بتحديد نهائي للحدود.

وهكذا، تم في آذار/مارس 1946 تكليف القاضي اللبناني رفيق الغزاوي، يساعده المهندس جوزف أبي راشد، والقاضي السوري عدنان الخطيب، يساعده المهندس رشان المارستاني. وفي 27 من الشهر نفسه تم التوصل إلى اتفاق على ترسيم الحدود بين المزارع اللبنانية لشعبا وبين مزارع الشعبا السورية، وثبتوا النقاط على الأرض من النقطة رقم 47 إلى النقطة رقم 9، مع محضر وخريطة موقعة من الفريقين. وقد لحظت الخريطة حقوقاً متبادلة للطرفين في مجال رعاية الماشية. (26)

وبالنسبة إلى الحدود الشرقية، قام الأمير مجيد أرسلان بزيارة ميدانية للمنطقة، في مرحلة لاحقة للاتفاق السابق، وبحضور اللجنة اللبنانية - السورية للحدود، حيث تم الاتفاق على أن تكون الحدود الشرقية، بين لبنان وسورية، من الدرجة الحمراء في وادي العسل (شمالي بانياس) صعوداً حتى قصر عنتر في أعلى قمة من جبل الشيخ.

وبعد سنة 1948 تحولت المنطقة إلى منطقة عسكرية حيث جرت عمليات عسكرية بين الجيوش العربية من جهة، وبين الجيش الإسرائيلي من جهة أخرى. وتم بعد سنة 1953 اتفاق شفهي بين الحكومتين اللبنانية والسورية سمح فيه للسوريين باستعمال بعض مراكز المراقبة، وبينها إقامة مخفر سوري موقت في مزرعة زبدین لمنع تهريب الأسلحة وسائر المواد (1956)، ولا سيما بعد قيام معاهدة الدفاع العربي المشترك سنة 1950.

وفي مذكرات الرئيس سامي الصلح ورد ذكر للإنذار الذي وجهه إلى أهالي المزارع بوجوب تقديم بيانات عائلية تتضمن قبولهم الهوية السورية بدلاً من الهوية اللبنانية، الأمر الذي أدى إلى احتجاج وتحرك وجهاء شبيعا والحكومة اللبنانية، وتوسط لدى مصر في هذه القضية من جانب الرئيس الصلح. (27)

وبتاريخ 1961/6/26 صدر المرسوم 6936، الذي تألفت بموجبه أسماء الوفد اللبناني "إلى لجنة الحدود اللبنانية - السورية المشتركة لتفادي الحوادث المتكررة في القرى الحدودية وفي مزارع شبيعا والقرى المجاورة لها." وقد عقدت اللجنة الخاصة اللبنانية - السورية اجتماعاً في القنيطرة بتاريخ 1961/9/12 لدراسة الخلافات القائمة بين أهالي شبيعا وقوات الأمن السورية. واستمر التباين في وجهات النظر، فكتبت قيادة الجيش اللبناني إلى وزارة الخارجية بتاريخ 1961/9/30 طالبة البحث في قضية الحدود لوضع حد للمشكلات ولإعادة النظر في الخرائط المعمول بها.

وبموازاة مشكلة المزارع طرح موضوع قرية النخيلة وقرية العجر ونبع الوزاني، وقد حدا تفاقم هذه الأمور مجتمعة الحكومة اللبنانية على إصدار المرسوم 10892، المؤرخ 1961/10/22، والذي كُلف بموجبه الزعيم (العميد) جورج نوفل رئاسة الوفد اللبناني. وفي إثر اجتماع للجنة الحدود والمياه في وزارة الخارجية اللبنانية (1961/12/20)، دون الزعيم نوفل في محضر الاجتماع أن "الحدود في منطقة الوزاني متداخلة. فهناك لسان من الأرض السورية يمتد داخل الحدود اللبنانية [يقصد توابع بلدة العجر]، ولسان من الأراضي اللبنانية يمتد داخل الحدود السورية [ويقصد في ذلك بلدة النخيلة]"، وأكد ضرورة "تحديد الوضع القانوني لهذه المنطقة بشكل نهائي باعتبارها منطقة عسكرية". كما أفاد المهندس فؤاد البزري أن السوريين يشقون طرقاً ويحفرون قنوات في الأرض المختلف بشأنها، وأنهم يجرون المياه (من نبع الوزاني) التي يحق للدولة اللبنانية فقط التصرف فيها.

في مؤتمر القمة العربية الأول، الذي عقد في القاهرة خلال الفترة 13 - 1964/1/17، تقرر تحويل روافد نهر الأردن، وتشكيل القيادة العربية الموحدة، وتأليف جهاز فني من الدول الأربع (لبنان وسورية والأردن ومصر) مهمته تنفيذ تحويل روافد الحاصباني واليرموك وبانياس.

وعلى الرغم من أن لجنة الحدود السورية - اللبنانية، المنعقدة بتاريخ 27 شباط/فبراير 1964، اتفقت على أن حدود أفضية بعلبك والبقاع وراشيا وحاصبيا هي الحدود الدولية بين الجانبين، وأن الحدود العقارية والمساحية للقرى هي خط الحدود الدولية، (28) فقد بقي الإشكال قائماً بين الدولتين في شأن المزارع وقرية النخيلة.

وفي ليل 29 - 1965/10/30 اجتازت القوات الإسرائيلية خط الهدنة مع لبنان، ونسفت منزلاً في قرية حولا، وثلاثة خزانات للمياه في قرية ميس الجبل. وبعد أن شن الطيران الإسرائيلي غارة جوية في 1966/7/14 على المشروع العربي لاستثمار نهر اليرموك في الأراضي السورية، توقفت جميع أعمال التحويل في الدول العربية الثلاث.

في هذه الأثناء أخذت منطقة العرقوب عامة، ومزارع شبيعا والنخيلة خاصة، تتحول إلى مواقع للمقاومة الفلسطينية مدعومة من القوات السورية، وأخذت سلطة الدولة اللبنانية تنحسر عن هذه المناطق.

بموازاة هذه الوقائع السياسية الثابتة يورد الباحثون في القانون الدولي أن ثمة ميلاً متزايداً إلى تطبيق صيغة Utī Possidetis Juris، أي كما تملك سوف تبقى مالكا. بمعنى أن الدولة التي أثبتت ملكيتها لإقليم معين لا يوجد ما يحول دون مواصلة هذا الامتلاك. وهكذا فإن حدود لبنان الدولية مع فلسطين كانت واضحة منذ سنة 1923. ثم إن المجتمع الدولي عاد فاعترف باستقلال لبنان في سنة 1943، بما في ذلك الاعتراف بنظامه وحدوده التي وردت في الدستور. وفي ضوء ما تقدم فإن إقليم الدولة اللبنانية لم يكن موضع خلاف مع أحد قبل الاعتداء الإسرائيلي في سنة 1967. وكانت الدولة اللبنانية تمارس سيادتها وحدها على المزارع والنخيلة. (29)

كما أن سورية وقعت بروتوكول الإسكندرية لجامعة الدول العربية الذي نصت المادة الرابعة منه على احترام استقلال وسيادة لبنان ضمن حدوده المعترف بها دولياً.

(5) الاحتلال الإسرائيلي المتدرج

للنخيلة ومزارع شبيعا ومناطق أخرى من العرقوب

في العاشر من حزيران/يونيو 1967، وفي تمام الساعة العاشرة صباحاً، بدأت القوات الإسرائيلية الدخول إلى مغر شبيعا، ثم إلى النخيلة والعباسية، وقد هدمت منازل القريتين ولم يبق قائماً إلا مسجد العباسية. ثم سيطر الجيش الإسرائيلي على مجدل شمس وعلى القمم الجنوبية لجبل الشيخ، وبينها قمة مقاصر الدود. وبعد وقف إطلاق النار،

في 15 حزيران/يونيو 1967، احتلت القوات الإسرائيلية مزارع خلة غزالة وظهر البيدر ورويسة القرن وجورة العقارب وفشكول، وهجرت السكان وجرحت أكثر من عشرة أشخاص وقتلت المواطن اللبناني شحادة أحمد موسى. وفي 20 حزيران/يونيو 1967، احتلت إسرائيل ثلاث مزارع هي: قفوة وزبدین ورمثا. وفي 25 حزيران/يونيو استكملت إسرائيل اجتياحها مزارع بيت البراق والرابعة وبرختا التحتا وبرختا الفوقا وكفر دورة ومراح الملول. وعمدت ظهر 26 حزيران/يونيو إلى تهجير جميع السكان وتفجير منازلهم وزرائب مواشهم وآبار المياه. وفي آب/أغسطس 1967، جرفت إسرائيل الحقول والبساتين وغيرت معالم المزارع، ثم احتلت مزرعة بسطرة، لتبدأ في صيف سنة 1972 عملية ضم 80% من مساحة المزارع بعد إحاطتها بالأسلاك الشائكة والمكهربة. وقد أدت هذه العملية فعلياً إلى تدمير 800 مسكن، وإلى طرد 400 عائلة كانت تسكنها بشكل دائم، و500 عائلة كانت تقيم بها موسمياً. كما أدت إلى منع 6000 عائلة من استثمار أملاكها فيها. (30) وقد هجر الأهالي إلى بيروت والشويفات وبئر حسن وحي السلم وغيرها.

وما لبثت القوات الإسرائيلية أن بدأت بشق الطرقات إلى المزارع، وأقامت مراصد عسكرية في الشحار وملحاتة وفي الغوار في أعلى قمة جبل الزلقا. وهذه المراصد هي الأكثر تطوراً في الشرق الأوسط. استطاع الفدائيون الفلسطينيون أن يدخلوا مناطق المزارع وأن يصلوا إلى وادي العسل، ووقعت اشتباكات واسعة بينهم وبين الجيش الإسرائيلي، ومنحهم اتفاق القاهرة (1969/11/3) حق التمركز في منطقة العرقوب. وبحجة مواجهة الفصائل الفلسطينية وسعت إسرائيل مجال عملياتها وأقامت مراكز مراقبة في الشحل وتل السدانة، وسيطرت على بركة النقار والسواقي وجورة العليق وجبل الشميس ومرتفعات كفر شوبا، وشقت طريقاً إلى قمة جبل الشيخ.

في حرب تشرين الأول/أكتوبر 1973 احتلت القوات السورية المراصد الإسرائيلية، لكن الجيش الإسرائيلي ما لبث أن استعادها. وفي الخرائط الملحقة باتفاق فك الاشتباك بين القوات السورية والإسرائيلية، الموقع في 1974/5/31، لم تدخل مزارع شبعاء المحتلة ضمن التقسيمات الثلاثة لمنطقة الجولان، ولم تتخذ قوة الأمم المتحدة للمراقبة (الأندوف/UNDOF) مواقع لها داخل المزارع، مع أن الخريطة المقدمة من الجانب السوري اعتبرت المزارع والنخيلة سورية، ولم يجر أي تحفظ تجاه ذلك من الجانب اللبناني.

في صبيحة 15 آذار/مارس 1978، قام الجيش الإسرائيلي بشن "عملية الليطاني"، الأمر الذي أدى إلى سيطرة إسرائيل على الجنوب اللبناني حتى نهر الليطاني. وقد شملت العمليات العسكرية 358 قرية في أفضية حاصبيا وبنيت جبيل والنبطية وصور، وزادت مساحة المناطق المحتلة على 1100 كم²، مع خسائر فادحة في الأرواح والمنشآت.

في 18/3/1978، أصدر مجلس الأمن القرار 425، الذي دعا إسرائيل إلى سحب قواتها من جميع الأراضي اللبنانية. كما قرر المجلس، من خلال القرار 426، إنشاء قوة دولية مؤقتة (اليونيفيل/UNIFIL) بناء على طلب لبنان. لكن إسرائيل استمرت في السيطرة على ما سمته "الحزام الأمني"، ومساحته لا تقل عن 600 كم². وفي سنة 1982 اجتاحت إسرائيل لبنان ووصلت إلى العاصمة بيروت. وتحت وطأة المقاومة أخذت إسرائيل تنسحب بالتدريج إلى أن أعلنت قبولها تطبيق القرار 425 في أيار/مايو 2000. لكن، قبل ذلك، قامت إسرائيل بطرد جميع سكان المزارع بعد أن رفض الأهالي عرضاً بقبض المال لقاء التنازل عن أرضهم. وقد تم إطلاق النار عليهم وعلى بغالهم في 21 نيسان/أبريل 1989، ولم ينفع الاتصال بمجلس الأمن.

(6) قضية المزارع والنخيلة بين اليونيفيل والأندوف،

أو بين القرار 425 والقرار 242

- كان من الواضح أن إسرائيل تزعم استمرار احتلالها للمزارع والنخيلة لجملة أسباب نوجزها بالآتي:
- الأهمية المائية لجبل حرمون، وهذا واضح في مذكرة الحركة الصهيونية (شباط/فبراير 1919).
- الأهمية الاستراتيجية للمنطقة من خلال وجود المراصد المتطورة.
- قيام مستعمرات في بعض المزارع، ومنشآت تزلج وموتيلات ومشاريع سياحية.
- الأهمية الدينية للمنطقة باعتبار أن في مزرعة مشهد الطير مقام النبي إبراهيم الخليل.

في هذا السياق أعلن وزير الدفاع الإسرائيلي، أفرايم سنيه، في 2000/4/4 أن حدود إسرائيل مع لبنان غير معلّمة رسمياً. وكان هناك اتجاه للاحتفاظ بالمزارع والنخيلة. وإزاء موقف ممثل الأمين العام للأمم المتحدة، تيري رود لارسن، من أن الانسحاب الإسرائيلي لن يشمل المزارع لأن هذه المنطقة لم تكن تحت سلطة اليونيفيل، أرسل رئيس الحكومة اللبنانية، سليم الحص، ثلاث رسائل إلى الأمين العام للأمم المتحدة طالباً بالانسحاب الشامل من المزارع. في الرسالة الأولى، وهي بتاريخ 2004/5/15، كان هناك عرض تاريخي وإبراز لملكية اللبنانيين لها، وإقرار سورية بالسيادة اللبنانية حتى وادي العسل، وأن تنفيذ القرار 425 يعني الانسحاب من المزارع. وفي 2004/5/19، أرسل الرئيس الحص رسالتين إضافيتين عرض فيهما وثائق تتعلق بمحاضر الاجتماعات بين المسؤولين اللبنانيين والسوريين، وخصوصاً اتفاق 27 آذار/مارس 1946، مع الخريطة التي توضح خط الحدود بين مغر شبعاء السورية وباقي المزارع اللبنانية.

وفي تقرير الأمين العام كوفي أنان، الذي تبناه مجلس الأمن في 23 أيار/مايو 2000، إشارة إلى أنه لا يوجد سجل دولي رسمي لاتفاق بين لبنان وسورية بشأن الحدود، وأن في حيابة الأمم المتحدة خرائط لبنانية وسورية (عددها 81) تضع جميعها المزارع داخل سورية. وكذلك في خرائط فك الاشتباك بين سورية وإسرائيل فإن مزارع شبعاء تقع ضمن نطاق عمليات قوات الأندوف. وعليه فهذه المناطق تخضع للقرارين 242 (1967) و338 (1973). وأضاف السيد أنان أن هذا الإجراء لا يخل بأي اتفاق قد يود لبنان وسورية أن يبرماه مستقبلاً.

ويبدو، في جميع المراسلات الرسمية، عدم وجود أي ذكر لقرية النخيلة؛ بالنسبة إلى الموقف السوري، فقد صرح المسؤولون السوريون، بشكل مستمر، ولا سيما بعد سنة 2000، أن المزارع لبنانية:

- ففي 23 أيار/مايو 2000 أورد الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره إلى مجلس الأمن الفقرة التالية: "وفي حديث هاتفني معي جرى في 16 أيار/مايو 2000 ذكر وزير الخارجية السوري، السيد [فاروق] الشرع، أن الجمهورية العربية السورية تؤيد المطالبة اللبنانية [ولم يورد كلمتي مزارع شبعاء]". (31)
- وفي تشرين الأول/أكتوبر 2000، أكد الرئيس السوري بشار الأسد، في الخطاب الذي ألقاه في مؤتمر القمة العربية المنعقد في القاهرة، أن مزارع شبعاء لبنانية. (32)
- وفي 2000/5/22، أكد مندوب سورية في مجلس الأمن، ميخائيل وهبة، للسيد تيري رود لارسن أن سورية مستعدة لإرسال كتاب خطي إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة يؤكد أن مزارع شبعاء لبنانية. (33)
- في 2000/10/24، أقر مندوب سورية في مجلس الأمن بلبنانية المزارع. (34)
- في 2001/6/27، صرح الرئيس بشار الأسد في أثناء زيارته فرنسا قائلاً: "أعلننا بشكل رسمي أن مزارع شبعاء لبنانية، وبعد أن تجلو إسرائيل عنها نقوم بتحديد الحدود ونبلغ ذلك إلى الأمم المتحدة". (35)
- وفي 2005/2/1، صرح رئيس الحكومة السورية، محمد ناجي العطري، أن المزارع لبنانية. (36)
- وفي 2005/2/1، ذكر وزير الخارجية السوري، وليد المعلم، عندما سئل: "كيف تنظر القيادة السورية إلى مسألة مزارع شبعاء كما ظهرت في وسائل الإعلام أخيراً؟ أجاب: بالأمس أكد السيد رئيس مجلس الوزراء محمد ناجي العطري لبنانية مزارع شبعاء، وأنا أؤكد ذلك مجدداً". (37)
- في 2005/12/4، صرح وزير الخارجية السوري آنذاك، نائب الرئيس الحالي، فاروق الشرع، في مؤتمر برشلونة حول الشراكة الأوروبية - المتوسطية، أن مزارع شبعاء لبنانية. (38)

ومع أن القيادة السورية تقر بلبنانية المزارع فإنها ترفض وضع محضر مع الحكومة اللبنانية يرسم الحدود في تلك المنطقة، ولو على الخريطة. فقد صرح وزير الخارجية السوري، وليد المعلم: "ليس في استطاعة سورية ترسيم حدود شبعاء لكونها تحت الاحتلال". وتساءل: "هل سنرسل الأشخاص بالمظلات لترسيمها؟" وأكد "أن سورية مستعدة لترسيم الحدود مع لبنان [ابتداءً] من الحدود الشمالية إلى الحدود عند شبعاء الخاضعة للاحتلال ولا يمكن ترسيمها". (39)

لقد نصت المادة السابعة من قانون المعاهدات الدولية لسنة 1969، على أن الشخص الذي يمثل دولته في عقد الاتفاقات يمكن أن يكون رئيساً للدولة، أو رئيساً للحكومة، أو وزيراً للخارجية، أو سفيراً معتمداً لدى الدول المعنية. وذكرت المواد 11 - 14 من قانون المعاهدات أن طرق اتفاق الدول تتراوح بين إنشاء المعاهدة و... "أي وسيلة

أخرى يمكن أن يتفق عليها. "وعليه ألا يمكننا التأكيد على أهمية الإقرار الرسمي السوري (رئيس جمهورية، رئيس حكومة، وزير خارجية) بالهوية اللبنانية للمزارع. وعلى صعيد آخر فإن الحدود اللبنانية - السورية وضعت أحادياً من جانب السلطة الفرنسية المنتدبة مع إقرار واعتراف عصابة الأمم وجميع أعضاء المجتمع الدولي. وعلى الرغم من إصرار تيري رود لارسن على "أن مزارع شبعا، وفقاً للخط الأزرق، تخضع للقرار 242 وليس للقرار 425" (40) وأنها "سورية" (41) وليست لبنانية، فإن اقتراح الحكومة اللبنانية، من خلال النقاط السبع التي أقرتها خلال العدوان الإسرائيلي الأخير على لبنان (12 تموز/ يوليو 2006)، والمتمثل في نقل مزارع شبعا إلى عهدة قوات الأمم المتحدة ريثما يتم الاتفاق السوري - اللبناني عليها، لاقى صدى في مجلس الأمن، إذ نص القرار 1701 (2006/8/11)، في المادة العاشرة منه، على ما يلي:

"10 - يطلب إلى الأمين العام أن يضع، من خلال الاتصال بالعناصر الفاعلة الرئيسية الدولية والأطراف المعنية، مقترحات [...] لترسيم الحدود الدولية للبنان، لا سيما في مناطق الحدود المتنازع عليها أو غير المؤكدة، بما في ذلك معالجة مسألة منطقة مزارع شبعا، وعرض تلك المقترحات على مجلس الأمن في غضون ثلاثين يوماً".

غير أن صحيفة "هآرتس" (42) الإسرائيلية تحدثت عن "اتفاق جانبي" بين الولايات المتحدة وإسرائيل يضمن لإسرائيل عدم البحث في قضية مزارع شبعا، أو الانسحاب منها في الوقت الحاضر. وقالت إن الاتفاق "ساعد على التوصل إلى قرار مجلس الأمن رقم 1701"، إذ أكدت الولايات المتحدة لإسرائيل، بواسطة رسائل بين الإدارة الأميركية والحكومة الإسرائيلية، أن الأمين العام للأمم المتحدة، كوفي أنان، سيكلف تحديد "الأصحاب الحقيقيين لمزارع شبعا (لبنان أو سورية)"، وأن مستقبل المزارع يحدد بناء على "مفاوضات بين إسرائيل وأصحاب المزارع". وقال مصدر إسرائيلي إنه بهذا الاتفاق "لن تكون إسرائيل مجبرة تلقائياً على إخلاء المزارع حتى لو قال الأمين العام إن المزارع تابعة للبنان".

هذا الموقف الإسرائيلي يؤكد استمرار الأطماع التاريخية في السيطرة على جبل الشيخ، وهو يتفق مع موقف المفاوضات الإسرائيلي حيال المفاوضات السوري (بين كانون الأول/ ديسمبر 1994 وتموز/ يوليو 1995): ففي البند التاسع من الاتفاق الأمني بين رئيسي الأركان السوري والإسرائيلي ورد ما يلي:

"في هذا السياق من المهم التذكير بأهمية جبل الشيخ وموقفنا هو أنه يجب أن يستمر الجيش الإسرائيلي في تلقي المعلومات التي لا يمكن الحصول عليها إلا من خلال الانتشار في جبل الشيخ." (43)

وكذلك هناك رسالة من رئيس الحكومة الإسرائيلية، يتسحاق رابين، إلى الرئيس الأميركي بيل كلينتون أكدت أهمية الاحتفاظ بقمة جبل الشيخ حيث لإسرائيل مرصد عسكرية تتجسس منها على مناطق بعيدة في الشرق الأوسط، والاحتفاظ بنهري بانياس والحاصباني. (44)

ويبدو أن قضية مزارع شبعا مرتبطة بوثيقة العمل الأميركية - السورية - الإسرائيلية، التي تناولت قضايا عديدة، منها الإنذار المبكر، والحدود، والترتيبات الأمنية، وقضايا المياه. (45)

(7) ما الحل؟

إن الوصول إلى حل لقضية مزارع شبعا وقرية النخيلة لا يرتبط باتفاق لبناني - سوري فقط، وكل باحث في تاريخ القضية الفلسطينية يعرف جيداً أهمية المياه، وخصوصاً في قضية الأمن الإسرائيلي، وقضية المزارع لا تنفصل عن قضية السيطرة على مياه جبل الشيخ. من هنا فإن معركة استعادة الحق اللبناني معركة معقدة وطويلة، تتفاعل فيها العوامل الدبلوماسية والعسكرية. وفي هذا السياق يمكن التوقف عند جملة نقاط:

- (أ) ضرورة وضع خطة دبلوماسية لبنانية تقنع الدول الكبرى وسائر دول العالم، بالوثائق والملفات المدروسة والمترجمة إلى كل اللغات، بلبنانية المزارع والنخيلة.
- (ب) التحرك عربياً من أجل إقناع سورية بوضع محضر مع الحكومة اللبنانية يكرس خطياً ما يصرح به المسؤولون السوريون في مناسبات عديدة. ويكون ذلك جزءاً من الانفراج في العلاقات السورية - اللبنانية.
- (ج) استمرار الوفاق اللبناني، وخصوصاً على النقاط التي تم الاتفاق عليها في هيئة الحوار الوطني، ولا سيما ترسيم كامل الحدود اللبنانية - السورية، مع قيام تبادل دبلوماسي بين سورية ولبنان.
- (د) تقوية الجيش اللبناني والتوفيق بين احترام القرارات الدولية وبين حق لبنان في الدفاع عن أرضه ومياهه.
- (هـ) التنسيق مع العرب عامة، ومع سورية وفلسطين خاصة، للتوصل إلى حل يرتكز على القرارات الدولية ذات الصلة، ويحقق السلام القائم على العدل، ويعيد الأراضي التي تم احتلالها بعد سنة 1967.

(و) وفي كل الأحوال، الحرص الشديد على الوحدة الداخلية بين اللبنانيين كافة، والابتعاد عن الدخول في محاور تؤدي إلى تعميق الانقسامات الداخلية، والتشديد على المسلمات التي تم التوافق عليها في اتفاق الطائف، وخصوصاً بالنسبة إلى العلاقات اللبنانية - السورية.

لقد قال برنارد لويس، أحد كبار المحافظين الجدد في الولايات المتحدة الأميركية: "قد لا تكون الحروب بين الدول الخطر الأكبر الذي يتهدد الشرق الأوسط بل الحروب داخل الدول." (46) وكان يضع لبنان المثال الأبرز لنبوءته، وذلك قبل التطورات الجارية مؤخراً في فلسطين والعراق.

لكن صمود الشعب اللبناني في مواجهة آلة الحرب الإسرائيلية، في عدوانها الأخير، يجعلنا نتطلع بأمل إلى المستقبل، ويحملنا على التشبث بحقنا والثقة الأكيدة بانتصار قوة الحق على حق القوة. ■

(*) أستاذ تاريخ الدولة العثمانية والعرب الحديث والمعاصر في الجامعة اللبنانية.

(**) هذه الوثيقة ظهرت في أثناء مفاوضات شبيردزتاون، لكنها لم تصبح اتفاقاً رسمياً لأن المفاوضات انتهت إلى لا شيء. (المحرر)

المصادر

- (1) عصام خليفة، "لبنان المياه والحدود"، ج 2 (بيروت، 2001)، ص 13.
- (2) أنيس فريحه، "معجم أسماء المدن والقرى اللبنانية" (بيروت: مكتبة لبنان، 1972)، ص 95.
- (3) راجع مقال إتيان دي فوما (Etienne De Vaumas) في: Bulletin de la société de géographie d'Egypte (Août, 1953), p. 40. وقد جاء في هذا المقال: "L'Anti-Liban ne vit que pour les pays qui le bordent" (السلسلة الشرقية للبنان لا تعيش إلا لخدمة البلاد المجاورة لها).
- (4) عصام خليفة، "لبنان في مواجهة مفاوضات التسوية" (بيروت، 2000)، ص 91، 74.
- (5) ورد اسم هذه القرية في "قاموس لبنان"، الذي يشتمل على أسماء المدن والقرى في الجمهورية اللبنانية، جمعه وديع نقولا حنا (بيروت: مطبعة السلام، 1927)، ص 257.
- (6) مصلحة الشؤون الجغرافية في الجيش اللبناني، "دليل الأسماء الجغرافية اللبنانية" (بيروت، 1970)، ص 75.
- (7) راجع صورة عن الصكوك في: عصام خليفة، "الحدود اللبنانية - السورية: محاولات التحديد والترسيم، 1920 - 2000" (بيروت، 2006)، ملحق الوثائق، رقم 33 (1 - 2 - 3).
- (8) المصدر نفسه، ملحق الوثائق رقم 1 و 2 و 3.
- (9) المصدر نفسه، ص 221، نقلاً عن أرشيف نانت الفرنسي. راجع أيضاً:
- Asher Kaufman, "Who owns the Shebaa Farms? Chronicle of Territorial Dispute," Middle East Journal (Fall 2002), pp. 585-589.
- (10) خليفة، "الحدود اللبنانية - السورية..."، مصدر سبق ذكره، ملحق الوثائق، رقم 33 (4)، وكذلك ملف الخرائط.
- (11) خليفة، "لبنان المياه والحدود"، ج 2، مصدر سبق ذكره، ص 115. وفي المرسوم الاشتراعي رقم 5 (تاريخ 1930/4/2) استمرت شبعاً ومزارعها.
- (12) يمكن مراجعة عينة من هذه الصكوك عن ملكية اللبنانيين للمزارع والنخيلة في: خليفة، "لبنان المياه والحدود"، ج 2، مصدر سبق ذكره، ص 127 - 133؛ خليفة، "الحدود اللبنانية - السورية..."، مصدر سبق ذكره، ملحق الوثائق، رقم 33 (من 1 إلى 9). وفي أرشيف الباحث 51 صكاً صادراً عن الدوائر العقارية اللبنانية في صيدا تبرهن لبنانية قرية النخيلة.
- (13) خليفة، "الحدود اللبنانية - السورية..."، مصدر سبق ذكره، ملحق الوثائق، رقم 38.
- (14) خليفة، "لبنان المياه والحدود"، ج 2، مصدر سبق ذكره، ص 141.

- (15) المصدر نفسه، ص 142. حكم في مزرعة زبدین صادر عن محكمة صلح حاصبيا بتاريخ 21 تشرين الأول/أكتوبر 1927.
- (16) المصدر نفسه، ص 144.
- (17) المصدر نفسه، ص 145 – 147.
- (18) المصدر نفسه، ص 156.
- (19) المصدر نفسه، ص 161 – 165.
- (20) المصدر نفسه، ص 158.
- (21) المصدر نفسه، ص 160.
- (22) يمكن مراجعة نصوصهما في: خليفة، "الحدود اللبنانية – السورية..."، مصدر سبق ذكره، ملحق الوثائق، رقم 23 (1 – 2)، نقلاً عن الكرتونة 449 – أرشيف نانت.
- (23) المصدر نفسه، ملحق الوثائق، رقم 25 (1 – 2)، نقلاً عن الكرتونة 449 – أرشيف نانت.
- (24) المصدر نفسه، ملحق الوثائق، رقم 26 (1 – 2)، نقلاً عن الكرتونة 449 – أرشيف نانت.
- (25) المصدر نفسه، ملحق الوثائق، رقم 27، 28، 29.
- (26) المصدر نفسه، ملحق الوثائق، رقم 30، 31 (1 – 2). والخريطة في ملحق الخرائط.
- (27) خليفة، "لبنان المياه والحدود"، ج 2، مصدر سبق ذكره، ص 138 – 139. راجع عينة من مذكرات الرئيس الصلح، وتقارير الدرك اللبناني عن تفاهم التدخل السوري في المزارع.
- (28) خليفة، "الحدود اللبنانية – السورية..."، مصدر سبق ذكره، ملحق الوثائق، رقم 32.
- (29) يمكن مراجعة عدة أبحاث للدكتور شفيق المصري، وكذلك يمكن مراجعة أطروحة ماري غنطوس: Marie Ghantous, "Le statut juridique des Hameaux de Chebaa dans le cadre du droit international public applicable aux états nouveaux, Mokhtarat" (Beyrouth, 2005), pp. 42-129.
- (30) منذر محمود جابر، "الشريط اللبناني المحتل: مسالك الاحتلال، مسارات المواجهة، مصائر الأهالي" (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1999)، ص 425 – 426.
- (31) أمين حطيط، "الصراع على أرض لبنان بين الحدود الدولية والخط الأزرق" (بيروت: دار الأمير، 2004)، ص 437.
- (32) خليفة، "لبنان المياه والحدود"، ج 2، مصدر سبق ذكره، ص 27.
- (33) "النهار"، 2000/5/23.
- (34) الصحف اللبنانية، 2000/11/21 و 2000/11/23.
- (35) "النهار"، 2001/6/8.
- (36) الصحف اللبنانية، 2005/2/1.
- (37) "النهار"، 2005/2/2.
- (38) المصدر نفسه، 2005/12/5.
- (39) المصدر نفسه، 2006/4/2.
- (40) المصدر نفسه، 2006/3/26.
- (41) المصدر نفسه، 2006/2/24.
- (42) المصدر نفسه، 2006/8/14.
- (43) "مجلة الدراسات الفلسطينية"، العدد 24 (خريف 1995)، ص 227 – 228.
- (44) مأمون كيوان وعبد الله الأسدي، "قضية الجولان" (دمشق: دار النمر، 1996)، ص 201.
- (45) نشر النص في "هآرتس"، وترجمته "النهار" ونشرته في عددها بتاريخ 2000/1/14. ولقد نشرت نقداً لهذه الورقة في "النهار"، 2000/1/26. راجع أيضاً: خليفة، "لبنان في مواجهة مفاوضات التسوية"، مصدر سبق ذكره، ص 105 – 115.
- (46) برنارد لويس، "مستقبل الشرق الأوسط" (بيروت: دار رياض الريس، 1997)، ص 71.

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: majallat@palestine-studies.org

يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx